

ما ميقات القادم من جمهورية باكستان، وماذا يجب عليه إذا لم يحرم إلا من جدة؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. احد الاخوة من جمهورية باكستان الاسلامية بعث برسالة وكتبها بطريقته الخاصة سائلنا ان اعطي المعنى كما يريد ان شاء الله تعالى. يقول انا جئت الى المملكة في سبعة وعشرين من شهر رمضان عام الف واربع مئة -

00:00:00

هجرية بنية الزواج ومن جدة احرمت باحرام العمرة وذهبت الى مكة المكرمة لاداء العمرة هل يلزمني الدم ام لا بان لم احرم من الميقات. نهوني جزاكم الله خيرا. اذا كنت في قدومك من الباكستان ناويا للعمرة فانه يلزمك الاحرام من الميقات - 00:00:20 قات الذي تمر به في طريقك او تحاذيه من الجو او من البحر او من البر فيلزمك الاحرام من الميقات الذي تمر به في طريقك من اول ميقات تمر به في طريقك الى مكة. ولا يجوز لك تعديه بدون احرام. سواء - 00:00:40

مررت بميقات نفسه اوحى ليته كما ذكرنا. وما دمت اخرت الاحرام الى جدة وانت ناويا للعمرة في قدومك فان هذا خطأ منك وترك لواجب يجب عليك فيه الفدية وهي ذبح شاة في مكة توزعه على توزعها على فقراء الحرم ولا بد ان - 00:01:00 توافر في هذه الشاة شروط الاضحية او تأخذ سبع بقرة او سبع بدنة وتوزعه على فقراء الحرم. نعم - 00:01:20